

رأسه ثم يغيبه بماء بارد ويجوه وسترهما مستط واسع
 ليل الانتفاخ وينعده ويحجبه عن الشمس
 الأسنان برفوف برد المنقاه وبغسل شفة الأيمن ثم
 الأيسر ثم يرفقه إلى شفة الأيسر فيغسل شفة الأيمن مما يلي
 الفقا والظفر إلى القدم ثم يرفقه إلى شفة الأيسر فيغسل الأيسر
 لك اكد فهدن عتله **ويستحب ثانية والله** وان يستنعان
 في الادوية سرد او خطي ثم تصب ما قراج من قرفه الخدمه
 بعد روال السدود وان يجعل وكل غشاه قليل كاعنوت ولو
 خرج بعله بخروج جبار الله فقط وقيل مع الغسل ان خرج
 من الفرج وقيل الوضوء ويغسل الرجل الرجل والمراة المرأة المفرجه
 ويغسل امته ورجله ووجهها ويلقن محرقه **والاستحباب**
 فان لم يضر الا الجنبه والعش **المهم والاصح** واولا رجالهم
 اولاهم بالصلوة عليه وبما قرأ عنها ويقدم من على اذرع في الاصح
 واولا من ذات حجره من وجوهها ثم الاحنيه ثم رجال القراه
 كثير تب صلواتهم **قلت لابن العمير وجوه** فكما لا جنبي
 واسه اعلم ويقدم عليهم روج في الاصح ولا يقرب المحرم طيبا
 ولا يؤخذ شعرة وظفره وتطيب المصنعه في الاصح والجديد
 انه لا يكره في غير الخرم اخذ ظفره وشعر ابطه وعانته وشايفه
قلت الامير رواه الله اعلم **فضل** يقفن بمائه
 لبسه حيا واقله ثوبك ولا تنفق وصيته باستفاطه والافضل

في الادوية سرد او خطي ثم تصب ما قراج من قرفه الخدمه بعد روال السدود وان يجعل وكل غشاه قليل كاعنوت ولو خرج بعله بخروج جبار الله فقط وقيل مع الغسل ان خرج من الفرج وقيل الوضوء ويغسل الرجل الرجل والمراة المرأة المفرجه ويغسل امته ورجله ووجهها ويلقن محرقه والاصح فان لم يضر الا الجنبه والعش المهم والاصح واولا رجالهم اولاهم بالصلوة عليه وبما قرأ عنها ويقدم من على اذرع في الاصح واولا من ذات حجره من وجوهها ثم الاحنيه ثم رجال القراه كثير تب صلواتهم قلت لابن العمير وجوه فكما لا جنبي واسه اعلم ويقدم عليهم روج في الاصح ولا يقرب المحرم طيبا ولا يؤخذ شعرة وظفره وتطيب المصنعه في الاصح والجديد انه لا يكره في غير الخرم اخذ ظفره وشعر ابطه وعانته وشايفه قلت الامير رواه الله اعلم فضل يقفن بمائه لبسه حيا واقله ثوبك ولا تنفق وصيته باستفاطه والافضل

للجل

للرجل ثلثه ويجوز رابع وخامس ولها خمسة ومن كفن منهما
 بثلثه فهو لقايف وان كفن في خمسة زيد فبعض عمالهم
 وان كفت في خمسة فان ارت وجمار وفيهض ولقائنات وفي قول
 ثلاث لقايف واران وخمان **ويستحب الابيض** وحمله اضل
 التوكه فان لم يكن فجل من تلومه يفتنه من قريب وسبب ولدا
 الودج والاصح ويستحب احسن اللقايف واوسعها والثانية فونها
 وكذا الثالثة ويبدء على كل واحد جنوط ويوضع الميسر فيها
 مستلقيا وعليه جنوط وكافوت ونشد الياء ويجعل على مائة
 بدنه قطن ويلق عليه اللقايف ويستحب فاذا وضع في قبره
 نوع الشداد ولا يلبس المحرم الذكرحيطا ولا يستور رأسه
 ولا وجهه المحرمه **وجمل الجنان بين العمود فضل**
 من التوسع والاصح وهو ان يضع الحشيش المقدمتين على
 عاتقيه ورأسه بينهما ويجعل الموحخين رجلا والتمريغ
 ان يتقدم رجلا ويناخرا اخوات والمشي اماها بقرفها افضل
 ويترع لها ان لم يخف تغيره **فضل لصلوته اركان**
أحد ها التينة ووقتها كغيرها وتكفي فيه الفرض وقيل
 يشترط فيه فرض كفايه ولا يجب تعبير الميت فان عثر واخطا
 بطلت وان حضره وان لم يجرهم **التاريخ تكبير اذنت** فان
 خمس لم تبطل في الاصح ولو حتر امامه لم يقا بعد في الاصح بل ينلم

في الادوية سرد او خطي ثم تصب ما قراج من قرفه الخدمه بعد روال السدود وان يجعل وكل غشاه قليل كاعنوت ولو خرج بعله بخروج جبار الله فقط وقيل مع الغسل ان خرج من الفرج وقيل الوضوء ويغسل الرجل الرجل والمراة المرأة المفرجه ويغسل امته ورجله ووجهها ويلقن محرقه والاصح فان لم يضر الا الجنبه والعش المهم والاصح واولا رجالهم اولاهم بالصلوة عليه وبما قرأ عنها ويقدم من على اذرع في الاصح واولا من ذات حجره من وجوهها ثم الاحنيه ثم رجال القراه كثير تب صلواتهم قلت لابن العمير وجوه فكما لا جنبي واسه اعلم ويقدم عليهم روج في الاصح ولا يقرب المحرم طيبا ولا يؤخذ شعرة وظفره وتطيب المصنعه في الاصح والجديد انه لا يكره في غير الخرم اخذ ظفره وشعر ابطه وعانته وشايفه قلت الامير رواه الله اعلم فضل يقفن بمائه لبسه حيا واقله ثوبك ولا تنفق وصيته باستفاطه والافضل